. @ 397 @

2092 حدثنا حجاج بن حمزة ، ثنا شبابة ، ثنا ورقاء ، عن ابن ابي نجيح عن مجاهد : ولو شاء ا لاعنتكم حرم عليكم الرعي والادم . .

2093 حدثنا ابي ، ثنا احمد بن عبد الرحمن الدشتكي ، ثنا عبد ا بن ابي جعفر ، عن ابيه عن الربيع بن انس : ولو شاء ا لاعنتكم يقول : لاجهدكم فلم تقوموا بحق ، ولم تؤدوا فريضة . .

2094 حدثنا عبد ا بن سليمان بن الاشعث ، ثنا حم بن نوح البلخى ثنا ابو معاذ ، يعني : خالد بن سليمان ، ثنا ابو مصلح ، عن الضحاك في قوله : ولو شاء ا لاعنتكم قال : لو لم يبين لكم لاثمتم . قوله : ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن اية 221 .

2095 حدثنا ابي ، ثنا ابو صالح ، حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة ، عن ابن عباس : ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ثم استثنى نساء اهل الكتاب ، فقال : والمحصنات من الذين اوتوا الكتب من قبلكم اذا اتيتموهن اجورهن محصنين غير مسافحين 1 قال ابو محمد : وروى عن عكرمة وسعيد بن جبير والحسن ومكحول والضحاك والربيع بن انس وزيد بن اسلم ، نحو ذلك . .

الوجه الثاني : .

2096 حدثنا محمد بن اسماعيل الاحمس ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان عن حماد عن سعيد بن جبير في قوله ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن قال : اهل الاوثان . .

2097 حدثنا ابي ، ثنا ابو زياد ، ثنا ابن مهدي ، عن سفيان ، عن حماد مثله غير انه قال : اهل الاوثان : المجوس . .

والوجه الثالث : .

2098 حدثنا حجاج بن حمزة ، ثنا شبابة ، ثنا ورقاء ، عن ابن ابي نجيح عن مجاهد 2 قوله : ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن من نساء مكة من المشركين ، ثم احل منهن ، نساء اهل الكتاب .